



محضر موجز للجلسة الثانية والخمسين

الرئيس : السيد راتا (نيوزيلندا)  
(نائب الرئيس)

المحتويات

البند ١١٢ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان (تابع)

(أ) تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان (تابع)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين (تابع)

(د) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتهما (تابع)

البند ١٦٥ من جدول الأعمال: تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة: العمل من أجل المساواة والتنمية والسلام

../..

Distr.GENERAL  
A/C.3/50/SR.52  
2 January 1996  
ARABIC  
ORIGINAL: FRENCH

هذه المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى :  
Chief of the Official Records Editing Services, room DC2-794, 2  
United Nations Plaza  
وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

في غياب رئيس اللجنة، تولى الرئاسة نائب الرئيس، السيد راتا (نيوزيلندا).

افتتحت الجلسة في الساعة ١٧/٠٠

البند ١١٢ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان (تابع)

(أ) تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان (تابع) (A/C.3/50/L.53)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع) (A/C.3/50/L.37) و L.46، و L.48، و L.49، و L.55، و L.57، و L.59، و L.61)

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين (تابع) (A/C.3/50/L.41) و L.52، و L.54، و L.56، و L.60)

(د) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتها (تابع) (A/C.3/50/L.50)

مشروع القرار A/C.3/50/L.37: "المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان"

١ - السيدة موروغيسان (الهند): عرضت مشروع القرار A/C.3/50/L.37 بالنيابة عن مقدميه الذين انضمت اليهم البرتغال، وفرنسا، وليتوانيا، ونيوزيلندا، قائلة إن القرار يسلم بأهمية الفائدة المتعاضمة للمؤسسات الوطنية وما تقترح اتخاذه هذه المؤسسات من إجراءات مختلفة في مجال حماية وتعزيز حقوق الإنسان.

٢ - وأشارت الى عدة تعديلات يقترح إدخالها على نص مشروع القرار. ففي الفقرة ٧ من الديباجة، ينبغي الاستعاضة عن العبارة "وإدراكا منها لإمكانية زيادة تطوير تلك المبادئ" بالعبارة "وإدراكا منها لضرورة مواصلة نشر تلك المبادئ". وينبغي كذلك ضم نص الفقرة ٤ من المنطوق الى آخر الفقرة ٢، التي ينبغي أن يضاف في آخرها الحرف "و". وفي الفقرة ٦ من المنطوق، يقترح حذف الكلمة "and" في آخر السطر الأول، والكلمة "the" في نهاية السطر الثاني من النص الانكليزي؛ وينبغي أيضا إضافة العبارة "بما في ذلك أنشطة منظمة الأمم المتحدة" في نهاية الفقرة. وفي نهاية الفقرة ٧، ينبغي إضافة العبارة التالية: "وتدعو الحكومات الى أن تساهم، لهذا الغرض، في صندوق التبرعات للتعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان". وينبغي إضافة فقرة جديدة بين الفقرتين ٩ و ١٠ من المنطوق، يكون نصها كما يلي: "تسلم بما يمكن أن تضطلع به المنظمات غير الحكومية، بالتعاون مع المؤسسات الوطنية، من دور هام وبناء في تحسين وتعزيز وحماية حقوق الإنسان". وفي الختام، طلبت ممثلة الهند من الأمانة العامة التأكد من صدور أسماء البلدان المنضمة الى مقدمي مشروع القرار في نسخ المشروع الأخرى، الى جانب النسخة الانكليزية.

٣ - السيد فيليس (النمسا): انضم الى مقدمي مشروع القرار.

مشروع القرار A/C.3/50/L.41: "حالة حقوق الإنسان في أفغانستان".

٤ - الرئيس: وفقا لما درجت عليه الممارسة، قدم مشروع القرار A/C.3/50/L.41 بوصفه وثيقة مقدمة من الرئيس.

مشروع القرار A/C.3/50/L.46: "حالة حقوق الإنسان في جمهورية البوسنة والهرسك، وفي جمهورية كرواتيا، وفي جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود)".

٥ - السيد شابيرو (الولايات المتحدة الأمريكية): عرض مشروع القرار A/C.3/50/L.46 بالنيابة عن مقدميه الذين انضم إليهم الأردن، واسبانيا، وأفغانستان، وأيرلندا، وبلجيكا، وتونس، وفرنسا، والجمهورية التشيكية، والكويت، ولختنشتاين، ولكسمبورغ، وماليزيا، والمملكة العربية السعودية، وهولندا، مشيرا الى أن التعديلات التالية أدخلت على مشروع القرار: ينبغي الاستعاضة عن الفقرة ١٥ من الديباجة بالنص التالي: "وإذ تشيد بالجهود التي يبذلها الاتحاد الأوروبي لتعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية، في إطار بعثة التحقق التابعة له، وكذلك بالجهود التي يبذلها الاتحاد الأوروبي ودول ومنظمات أخرى في مجال التعمير، وإذ تؤيد توصية المقرر الخاص بربط المساعدة الاقتصادية وغيرها من المساعدات بإحراز تقدم ملحوظ في ميدان حقوق الإنسان". وينبغي أن تعاد صياغة بداية الفقرة ١٢ من المنطوق لتصبح كما يلي: "تعرب عن دعمها التام لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، وتسلم...". وفي الفقرة ١٩، ينبغي حذف العبارة "بما في ذلك بيان ما آل إليه مصير الطيارين الفرنسيين المفقودين والتكفل بعودتهما الفورية". وبعد الفقرة ١٩ تضاف الفقرة التالية: "تحت جميع الأطراف المعنية على أن تتخذ، حسبما تعهدت، التدابير اللازمة لإيضاح ما آل إليه مصير الطيارين الفرنسيين المفقودين في جمهورية البوسنة والهرسك، وعلى أن تؤمن عودتهما الفورية بأمان تام". وأعرب ممثل الولايات المتحدة عن أمله أن يحظى مشروع القرار بدعم كبير بالنظر الى المشاورات المكثفة التي جرت أثناء صياغته.

٦ - السيد سي (السنغال): انضم الى مقدمي مشروع القرار.

مشروع القرار A/C.3/50/L.48: "التعزيز الفعّال للإعلان المتعلق بحقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو عرقية وإلى أقليات دينية ولغوية".

٧ - السيد تويرمان (النمسا): عرض مشروع القرار A/C.3/50/L.48 بالنيابة عن مقدمي المشروع، الذين انضمت إليهم أوكرانيا، وغابون، ومالطة، قائلًا إن المشروع مستوحى من القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان من قبل، وكذلك من تقرير الأمين العام (A/50/514) البالغ الفائدة، ومن الجزء المتعلق بهذه المسألة من تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون حقوق الإنسان (A/50/36). وأعرب عن أمله أن يعتمد مشروع القرار بدون تصويت بالنظر إلى المشاورات المكثفة التي أجريت حول إعداد مع البلدان التي انضمت إلى مقدميه ومع الدول الأخرى التي تهتم، على وجه التحديد، بمسألة الأقليات. وقد أدخل تعديلات على نص مشروع القرار، وهما: "أن يستعاض عن نص الفقرة ٤ بنص الفقرة ٤ من القرار ١٩٢/٤٩ وهو: "تناشد الدول بذل الجهود الثنائية والمتعددة الأطراف، حسب الاقتضاء، من أجل حماية حقوق

الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو عرقية وإلى أقليات دينية ولغوية في بلدانهم وفقا للإعلان؛"  
"وينبغي حذف الفقرة ١٣.

٨ - السيد ستريتشيك (بولندا): أنضم إلى مقدمي مشروع القرار.

٩ - الرئيس: أعلن أن اريتريا وأسبانيا وبنغلاديش وجمهورية كوريا ورواندا والهند تود الانضمام إلى مقدمي مشروع القرار.

مشروع القرار A/C.3/50/L.49: "حقوق الإنسان واقامة العدل"

١٠ - السيد تويرمان (النمسا): عرض مشروع القرار A/C.3/50/L.49 بالنيابة عن مقدميه، وعددهم ٣٤، الذين انضمت إليهم أسبانيا وأوكرانيا ونيوزيلندا وهولندا قائلا إنه مستوحى من القرار ١٣٧/٤٨ الذي اتخذ بدون تصويت خلال الدورة الثامنة والأربعين للجمعية العامة، ومن تقارير لجنة حقوق الإنسان التي تعالج نفس المسائل. وبعد التوقف، بوجه خاص، عند الفقرة الخامسة من الديباجة والفقرات ١ و ٣ و ٦ و ٧ من المنطوق، أشار إلى أن النمسا تقترح حذف الفقرة ١٢ من منطوق القرار، بسبب محدودية موارد المنظمة. وأعرب عن أمل مقدمي مشروع القرار أن يعتمد بدون تصويت.

١١ - السيد سوال (جنوب افريقيا): تمنى ضم بلده إلى مقدمي مشروع القرار.

١٢ - الرئيس: قال إن بروندي وبولندا وجمهورية مولدوفا وليسوتو ومنغوليا انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

١٣ - السيدة أنكتسيستينغ (منغوليا): أوضحت أن بلدها انضمت إلى مقدمي مشروع القرار A/C.3/50/L.48، لا إلى مقدمي مشروع القرار A/C.3/50/L.49.

مشروع القرار A/C.3/50/L.50: "التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتها"

١٤ - السيد تويرمان (النمسا): قال إن الجمهورية التشيكية وسورينام وغابون ومالطا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ونيوزيلندا وهولندا انضمت إلى مقدمي مشروع القرار A/C.3/50/L.50، البالغ عددهم ٤٩. واقترح، بعد أن أشار إلى أحكام الفقرتين السادسة والتاسعة من الديباجة والفقرتين ٥ و ١٣ من المنطوق، إدراج نص الفقرة ١٢ من المنطوق بين الفقرتين الرابعة عشرة والخامسة عشرة من الديباجة والبدء، وفقا لذلك، بالعبارة "وإذ تؤكد". وعلاوة على ذلك، ينبغي الاستعاضة عن العبارة "لحقوق الإنسان" في السطر الأول من الفقرة ٥ من المنطوق بالعبارة "لجميع حقوق الإنسان". وأعرب عن أمل مقدمي مشروع القرار أن يعتمد بدون تصويت.

١٥ - الرئيس: قال إن الأرجنتين وأنغولا وباكستان وبنغلاديش وبولندا وتركيا وجمهورية كوريا ورواندا وشيلي وكرواتيا ومنغوليا انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

١٦ - السيد أداوا (كينيا): تمنى أن يضم بلده إلى قائمة مقدمي مشروع القرار.

مشروع القرار A/C.3/50/L.52: "حالة حقوق الإنسان في ميانمار"

١٧ - السيد رونكويسيت (السويد): عرض مشروع القرار A/C.3/50/L.52 بالنيابة عن مقدميه الذين انضمت إليهم البرتغال والنمسا، قائلاً إنه ينبغي إدراج فقرة سادسة مكرر جديدة بين الفقرتين السادسة والسابعة من الديباجة، يكون نصها كما يلي: "وإذ تلاحظ الوقائع الجديدة فيما يتعلق بتشكيل المؤتمر الوطني"، وأعرب، بعد أن أشار إلى مختلف فقرات الديباجة والمنطوق، عن أمل مقدمي مشروع القرار أن يعتمد، بدون تصويت، هذا النص الذي يتعلق بحقوق الإنسان في ميانمار والذي يجسد شواغلهم بقدر ما يجسد التقدم المحرز.

مشروع القرار A/C.3/50/L.53: "العهدان الدوليان الخاصان بحقوق الإنسان"

١٨ - السيدة نيوييل (أمينة اللجنة): قالت إن النرويج نبهت إلى إجراء تصويب تقني في مشروع القرار. ففي الفقرة ٦ من المنطوق، ينبغي حذف العبارة "، أي ضرورة أخذ الاحتياجات المحددة للمرأة وحالتها في الاعتبار على الوجه التام"، الواردة بعد العبارة "تؤكد أهمية أخذ المنظور المتعلق بنوع الجنس في الاعتبار على الوجه التام".

١٩ - السيد روسنس (النرويج): عرض مشروع القرار A/C.3/50/L.53 بالنيابة عن مقدميه، وبعد أن أشار إلى فحوى بعض فقرات الديباجة والفقرات ٢ و ٤ و ٥ و ٦ و ٧ و ٨ و ١٤ من المنطوق، اقترح إدراج الكلمة "and" بعد العبارة "as possible" في الفقرة ٧ من النسخة الانكليزية من منطوق مشروع القرار. وذكر أن مالطة انضمت إلى مقدمي مشروع القرار. ونظراً لأن الجمعية العامة اعتمدت قراراً مماثلاً بتوافق الآراء في دورتها الثامنة والأربعين، أعرب عن أمل مقدمي مشروع القرار أن تعتمد اللجنة كذلك هذا النص بتوافق الآراء.

٢٠ - الرئيس: قال إن الاتحاد الروسي يود الانضمام إلى مقدمي مشروع القرار.

مشروع القرار A/C.3/50/L.54: "توفير الحماية والمساعدة للأشخاص المشردين داخلياً" ومشروع القرار

A/C.3/50/L.55: "القضاء على جميع أشكال التعصب الديني".

٢١ - الرئيس: أبلغ إلى اللجنة أن هذين النصين سيعرضان فيما بعد، بناءً على طلب مقدميهما.

مشروع القرار A/C.3/50/L.56: "حقوق الانسان في هايتي".

٢٢ - السيد دي روخاس (فنزويلا): عرض مشروع القرار بالنيابة عن مقدميه، ومنهم مجموعة أصدقاء الرئيس المؤلفة من وفود الأرجنتين وفرنسا وفنزويلا وكندا والولايات المتحدة الأمريكية، التي انضمت اليها أوروغواي، وترينداد وتوباغو، وجامايكا، وفنلندا، وكوبا. وتلا تصويبين اقترح إدخالهما على النص وهما كما يلي: من ناحية، فيما يتصل بترقيم فقرات المنطوق، ينبغي عكس ترتيب الفقرتين ٦ و ٧؛ ومن ناحية أخرى، يقترح الاستعاضة، في النسخة الأسبانية، عن العبارة "no obsten para que"، الواردة في الفقرة ٤ من المنطوق، بالعبارة "no impidan que".

٢٣ - وأضاف قائلاً إن الهدف من مشروع القرار هو الاعتراف بأوجه التقدم التي أحرزتها الحكومة الهايتية والتأكيد على الالتزام الذي اخذه المجتمع الدولي على نفسه بتقديم الدعم اللازم لتعزيز المؤسسات الديمقراطية الوطنية؛ وقد أشار الخبير المستقل الذي عين وفقاً للقرار ٧٠/١٩٩٥ للجنة حقوق الانسان، في تقريره (A/50/714)، حدوث انخفاض ملموس في انتهاكات حقوق الانسان؛ ومع ذلك فإن من الضروري دعم إصلاح النظام القضائي، لا سيما فيما يتعلق بمؤسسات الدفاع عن حقوق الانسان والديمقراطية، والمؤسسات الجنائية، وإقامة العدل، وقوى الأمن، على نحو يهيئ الظروف الكفيلة بحماية واحترام حقوق الإنسان وفقاً للصكوك الدولية السارية. وأعرب ممثل فنزويلا عن أمله أن يعتمد مشروع القرار بتوافق الآراء.

٢٤ - السيدة كاسترو باريش (كوستاريكا): تمتت الانضمام الى مقدمي مشروع القرار.

٢٥ - السيد ماتالا - دي - مازا (الكونغو): تمنى، هو أيضاً الانضمام الى مقدمي مشروع القرار.

مشروع القرار A/C.3/50/L.57: "الحق في التنمية"، ومشروع القرار A/C.3/50/L.59: "تعزيز دور الأمم المتحدة في زيادة فاعلية مبدأ إجراء انتخابات دورية ونزيهة وتشجيع عملية إقامة الديمقراطية"، ومشروع القرار A/C.3/50/L.60: "حالة حقوق الانسان في كوبا"

٢٦ - الرئيس: قال إن مقدمي مشاريع القرارات A/C.3/50/L.57 ، A/C.3/50/L.59 و A/C.3/50/L.60 ليسوا مستعدين لتقديم نصهم قبل يوم الاثنين ١١ كانون الأول/ديسمبر.

البند ١٦٥ من جدول الأعمال: تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة: العمل من أجل المساواة والتنمية والسلام

٢٧ - الرئيس: أعلم الممثلين بأنه، لكون مشروع القرار المتعلق بمتابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة نتيجة لتوافق في الآراء، فسيعرض هذا المشروع بصفته وثيقة مقدمة من الرئيس وسيصدر قريباً تحت الرمز A/C.3/50/L.64.

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٥٥